

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمي ٨٧ لسنة ١٩٩٦ و٣٠٩ لسنة ١٩٩٦ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ت رد أقدمية السيد / طارق شعبان عبد الفتاح داود ، في درجة مساعد نيابة عامة اعتبارا من تاريخ ترقية أقرانه الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٧ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه ، على أن تكون أقدميته سابقة على السيد / كاظم السيد عطية محمد ، وتألية للسيد / نصر عبدالستار عفيفي الصياد حشيش ، مساعدى النيابة العامة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ذى القعدة سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٣ مارس سنة ١٩٩٧ م) .

حسني مبارك